

تاج العروس من جواهر القاموس

أَي تَتَذَاوُلُ مَاءَ الْحَوْضِ مِنْ فَوْقٍ وَتَشْرَبُ شُرْبًا كَثِيرًا وَتَقْطَعُ بِذَلِكَ الشَّرْبِ فَلَوَاتٍ فَلَا تَحْتَاجُ إِلَى مَاءٍ آخَرَ . وَهَكَذَا أُنْشِدَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَفَسَّرَهُ . وَنُقِلَ عَنْ ابْنِ السَّكَّيْتِ : يُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا تَذَاوَلَ رَجُلًا لِيَأْخُذَ بِلَحْيَتِهِ وَرَأْسِهِ : نَاشَهُ يَنْوُشُهُ نَوْشًا . قُلْتُ : وَمِنْ هُنَا أُخِذَ النَّوْشُ بِمَعْنَى الشَّرْبِ فِي الْفَارْسِيَّةِ وَأَصْلُهُ فِي التَّذَاوُلِ مُطْلَقًا . وَالنَّوْشُ : الطَّلَبُ يُقَالُ : نُشْتُهُ نَوْشًا عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ . وَالنَّوْشُ : الْمَشْيُ نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّادٍ . وَالنَّوْشُ : الْإِسْرَاعُ فِي النَّهْوضِ يُقَالُ : نَاشَتِ الْإِبِلُ تَنْوُشُ إِذَا أَسْرَعَتِ النَّهْوضَ قَالَ : بَاتَتْ تَنْوُشُ الْعَدَقَ انْتِيَاشًا . وَالنَّوْشُ كَصَبُورٍ : الْقَوِيُّ ذُو الْبَطْشِ وَالْهَمْزُ لُغَةٌ فِيهِ وَقَدْ تَقَدَّمَ . وَفِي التَّنْزِيلِ : وَأَنْزَيْ لَهُمُ التَّنَاوُشَ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ . التَّنَاوُشُ : التَّنَاوُلُ أَيُ كَيْفَ لَهُمْ أَنْ يَتَذَاوُلُوا مَا بَعُدَ عَنْهُمْ مِنَ الْإِيمَانِ وَامْتَنَعَ بَعْدَ أَنْ كَانُوا مَبْذُولًا لَهُمْ مَقْبُولًا مِنْهُمْ قَالَ الْفَرَّاءُ : وَأَهْلُ الْحِجَارِ تَرَكَوْا هَمْزَ التَّنَاوُشِ وَجَعَلُوهُ مِنْ نُشْتِ الشَّيْ إِذَا تَذَاوَلْتَهُ وَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيُّ التَّنَاوُشَ بِالْهَمْزِ وَقَدْ تَقَدَّمَ كَالِانْتِيَاشِ وَالنَّوْشِ وَمِنْهُ حَدِيثُ عَائِشَةَ تَصِفُ أَبَاهَا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا فَانْتِشَ الدِّينَ بِنَعَشِهِ إِيَّاهُ أَيُ اسْتَدْرَكَهُ وَتَذَاوَلَهُ وَأَخَذَهُ مِنْ مَهْوَاتِهِ وَقَدْ يُهَمْزُ كَمَا تَقَدَّمَ . وَالتَّنَاوُشُ : الرَّجُوعُ قَالَهُ ابْنُ عَبَّادٍ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ . وَانْتِشَهُ مِنَ الْمَهْلَكَةِ انْتِيَاشًا : أَخْرَجَهُ مِنْهَا وَقِيلَ : اسْتَخْرَجَهُ . وَالْمُنَاوَشَةُ : الْمُنَاوَلَةُ فِي الْقِتَالِ وَذَلِكَ إِذَا تَدَانَى الْفَرِيفَانِ . نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ . وَالْمُنَاوَشَةُ : مِثْلُ الْمُهَاوَشَةِ أَيُ الْمُقَاتِلَةِ وَأَمَّا التَّنَاوُشُ فَهُوَ تَذَاوُلُ بَعْضِهِمْ بَعْضًا بِالرَّحْمَةِ وَلَمْ يَتَدَانُوا كُلُّهُ التَّدَانِي . وَتَنْوُشَ يَدَهُ بِالْمِنْدِيلِ إِذَا مَشَّهَا مِنَ الْغَمْرِ نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ وَالزَّمَخْشَرِيُّ وَابْنُ عَبَّادٍ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : نُشْتُ مِنَ الطَّعَامِ شَيْئًا : أَصَيْتُ . وَنُشْتُ الرَّجُلَ نَوْشًا : أَنْلَيْتُهُ خَيْرًا أَوْ شَرًّا عَنْ اللَّيْثِ قَالَ فِي الصَّحاحِ : نُشْتُه خَيْرًا : أَنْلَيْتُهُ . وَالْمُنْتِشَ : الْمُسْتَخْرِجُ فِي قَوْلِ ابْنِ هَرْمَةَ

الشاعر . والتَّذْوِيشُ للصَّيَافَةِ : الدَّعْوَةُ لِلْوَعْدِ وَتَقْدِمَتِهِ بِهِ .
فَسَّرَ أَبُو مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْحَدِيثَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : يَا مُحَمَّدٌ
نَوَّشَ الْعُلَمَاءَ الْيَوْمَ فِي ضِيَا فِتْيَ نَقْلِهِ ابْنُ الْأَثِيرِ . وَالْوَصِيَّةُ نَوْشُ
بِالْمَعْرُوفِ أَيُّ يَتَذَوَّلُ الْمُوصِي الْمُوصَى لَهُ بِشَيْءٍ مِنْ غَيْرِ أَنْ
يُجْهِفَ بِمَالِهِ . وَنَاشَ بِهِ يَنْوِشُ : تَعَلَّقَ بِهِ . وَانْتَاشَهُ مِنْ الْهَلَاكَةِ :
أَنْقَذَهُ . وَنَاوَشَ الشَّيْءَ : خَالَطَهُ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ . وَنَاقَةُ
مَنْوُشَةُ اللَّحْمِ إِذَا كَانَتْ رَقِيقَتَهُ هُنَا ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَدْ تَقَدَّسَ
لِلْمُصَنِّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْهَمَزِ . وَمُحَمَّدٌ بْنُ أَحْمَدَ
الْحَمِيرِيِّ النَّوْشِيُّ بِالْفَتْحِ مِنْ أَهْلِ مَرْوَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ مُحَمَّدَ بْنِ
أَبِي عِمْرَانَ وَعَنْهُ ابْنُ السَّمْعَانِيِّ مَاتَ سَنَةَ 420 ، هَكَذَا ضَبَطَهُ ابْنُ
الْفَرَضِيِّ . قُلْتُ : نَوْشُ بِالْفَتْحِ وَيُقَالُ أَيُّضاً : نَوْجُ بِالْجِيمِ عَوْضاً عَنْ
الشَّيْنِ : عِدَّةٌ قُرِئَ بِمَرْوَ مِنْهَا نَوْشُ بَايَهُ وَنَوْشُ كُنْدَارِ كَانَ وَنَوْشُ
فَرَاهِينَانَ وَنَوْشُ مُخْلَدَانَ . وَشَيْخُ ابْنِ السَّمْعَانِيِّ نُسِبَ إِلَى الثَّانِيَةِ .
وَنَوْشَانُ هُوَ أَبُو مُوسَى عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْحُصَيْنِ بْنِ نَوْشَانَ
الْفَقِيهِ الْجَبُوشَانِيِّ النَّوْشَانِيُّ الْكَاتِبُ بِأَسْتُوَا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي
طَالِبٍ وَغَيْرِهِ مَاتَ سَنَةَ 339 .

ن - ه - ر - ش